

التاريخ : ٢٩ إبريل ٢٠١٢ م  
الموافق : ٨ جمادى الآخر ١٤٣٣ هـ

امارة ابوظبي  
الايات العامة لمجلس التفدي

# جريدة الرسمية

## السنة الواحدة والأربعون - العدد الثالث

### محتويات العدد

#### الصفحة

#### القوانين:

- ٢ - قانون رقم (١) لسنة ٢٠١٢ بشأن إلغاء جهاز حماية المنشآت والمرافق الحيوية.
- ٣ - مرسوم أميري رقم (٣) لسنة ٢٠١٢ بإحالة وكيل نيابة أول للتقاعد .


#### المراسيم:

- ٤ - قرار رئيس مجلس التفدي رقم (١٧) لسنة ٢٠١٢ في شأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية .
- ٦ - قرار رئيس مجلس التفدي رقم (١٨) لسنة ٢٠١٢ بتعيين عضو في مجلس إدارة جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية .

#### قرارات أخرى:

- ٧ - قرار رئيس دائرة النقل رقم (٠١٣) لسنة ٢٠١٢ بشأن إجراءات تنظيم عمليات النقل خلال الفعاليات الخاصة.





القوانين

# القوانين



**قانون رقم (١) لسنة ٢٠١٢**

## **بشأن إنشاء جهاز حماية المنشآت والمرافق الحيوية**

- نحن خليفة بن زايد آل نهيان ، حاكم أبوظبي .
- بعد الإطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدهله له .
- وعلى القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء جهاز حماية المنشآت والمرافق الحيوية .
- أصدرنا القانون الآتي :-

### **المادة الأولى**

يلغى جهاز حماية المنشآت والمرافق الحيوية المنشأ بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وتنقل كافة أصوله وحقوقه والتزاماته ومنتسبيه إلى القيادة العامة للقوات المسلحة .

### **المادة الثانية**

- يلغى القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .
- يلغى كل حكم أو نص يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون .

### **المادة الثالثة**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

**خليفة بن زايد آل نهيان  
حاكم أبوظبي**

صدر عنا في أبوظبي :-  
بتاريخ : ٢٨ - فبراير - ٢٠١٢ م.  
الموافق : ٦ - ربيع الآخر - ١٤٣٣ هـ.





# الأشياء

ـ ٢٠١٧



مرسوم أمير دير رقم (٣) لسنة ٢٠١٢

## بإحالة وكيل نيابة أول للتقاعد

نحن خليفة بن زايد آل نهيان، حاكم أبوظبي،

- بعد الإطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٦ بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي، والقوانين المعدلة له،

- وبناء على اقتراح مجلس القضاء،

- وبناء على توصية رئيس دائرة القضاء،  
أصدنا المرسوم الآتي:

### المادة الأولى

يحال وكيل نيابة أول / محمد صقر يوسف الزعابي، عضو النيابة العامة بدائرة القضاء في إمارة أبوظبي إلى التقاعد.

### المادة الثانية

على رئيس دائرة القضاء تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان  
حاكم أبوظبي

صدر عنا في أبوظبي:

بتاريخ: ٣/جمادي الآخرة/١٤٣٣ هـ

الموافق: ٤/أبريل/٢٠١٢ م





قرارات المحكمة رئيس مجلس القضاء الأعلى لسنة ٢٠١٩

# قرارات سمو رئيس المجلس التنفيذي



**قرار رئيس المجلس التنفيذي**  
**رقم (١٢) لسنة ٢٠١٢**  
**في شأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية**

- نحن محمد بن زايد آل نهيان ، ولـي العهد رئيس المجلس التنفيذي .
- بعد الإطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له .
- وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٩ في شأن إنشاء صندوق أبوظبي للتنمية والقوانين المعدلة له .
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٨ في شأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية المعدل بالقرار رقم (٦١) لسنة ٢٠٠٩ .
- أصدرنا القرار الآتي :-

### **المادة الأولى**

يعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية على النحو التالي :

- ١. سمو الشيخ / منصور بن زايد آل نهيان رئيساً نائباً للرئيس
- ٢. سمو الشيخ / عبد الله بن زايد آل نهيان عضواً
- ٣. معالي / أحمد جعفر الزعابي عضواً
- ٤. سعاده / سعيد عيد سعيد الغفارى عضواً
- ٥. سعاده / خليفة محمد خليفة الكزدي عضواً
- ٦. سعاده / عيسى محمد غانم السويدي عضواً
- ٧. سعاده / فارس محمد المزروعى عضواً
- ٨. سعاده / فوزية حمد عبد الرحمن المبارك عضواً
- ٩. السيد / سعيد محمد فارس المزروعى عضواً



## **المادة الثانية**

مدة عضوية المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

## **المادة الثالثة**

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

**محمد بن زايد آل نهيان**  
**ولي العهد**  
**رئيس المجلس التنفيذي**

صدر عنا في أبوظبي : -  
بتاريخ : ٢٤ - ابريل - ٢٠١٢ م.  
الموافق : ٣ - جمادى الآخرة - ١٤٣٣ هـ.



# قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم (١٨) لسنة ٢٠١٢

## بتعيين عضو في مجلس إدارة جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية

- نحن محمد بن زايد آل نهيان، ولـي العهد رئيس المجلس التنفيذي.
- بعد الإطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية المعدل بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩.
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٠ بإعادة تشكيل مجلس إدارة جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية.
- وبناء على ما عرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.
- أصدرنا القرار الآتي :

### المادة الأولى

تعيين سعاده/ رزان خليفة المبارك ، عضواً في مجلس إدارة جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية بدلاً من معلى / حمد محمد الحر السويدي.

### المادة الثانية

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

محمد بن زايد آل نهيان  
ولي العهد  
رئيس المجلس التنفيذي

صدر عنا في أبو ظبي :

بتاريخ : ٢٤ - ابريل - ٢٠١٢ م.

الموافق : ٣ - جمادى الآخرة - ١٤٣٣ هـ.





# قدرات أخرى

شراكات أخرى



التاريخ : ٢٠١٢ / ٠٣ / ٠٨

## قرار رئيس دائرة النقل رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢

### بشأن إجراءات تنظيم عمليات النقل خلال الفعاليات الخاصة

- بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بشأن إعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي وتعديلاته.
  - وعلى القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ في شأن إنشاء دائرة النقل المعدل بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٨.
  - وعلى المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ في شأن إعادة تشكيل المجلس التنفيذي.
  - وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.
- قررنا ما يلي :-

#### مادحة (١)

اعتماد إجراءات تنظيم عمليات النقل خلال الفعاليات الخاصة على النحو المرفق بهذا القرار .

#### مادحة (٢)

يتولى المدير التنفيذي لقطاع النقل البري تشكيل اللجان المنوط بها تنفيذ إجراءات تنظيم عمليات النقل خلال الفعاليات الخاصة وتحديد مهامها وتسمية أعضائها وذلك بالتنسيق مع القطاعات المعنية.

#### مادحة (٣)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ١ مارس ٢٠١٢ وعلى جميع الجهات المعنية التقيد بما جاء فيه كل فيما يخصه.

عبد الله راشد العتيبة  
رئيس دائرة النقل



# **إجراءات تنظيم عمليات النقل خلال الفعاليات الخاصة**

## **مقدمة :**

تشهد إمارة أبوظبي سنوياً العديد من الفعاليات الخاصة كالفعاليات الرياضية والحفلات الموسيقية والمؤتمرات والمسيرات وعروض الألعاب النارية ورياضات السيارات والمهرجانات والاحتفالات الهامة ... الخ و يتم تنظيم هذه الفعاليات وفق جداول ومواعيد وفي موقع محددة قد تؤثر في الحركة المرورية وفي تشغيل شبكات النقل العام نتيجة زيادة الطلب على خدمات النقل و/أو تقليص القدرة الاستيعابية لشبكات النقل خلال تلك الفعاليات .

وللفعاليات الخاصة آثار عديدة على شبكة النقل في أبوظبي يتعين معها قيام مخططي المرور ومشغلي خدمات النقل العام بتحديد متطلبات الفعاليات الخاصة قبل مواعيدها، بما في ذلك التخطيط والتشغيل وإدارة الشؤون الأمنية والحالات الطارئة .

ومن هنا جاء وضع هذه الإجراءات التي تضمن حسن سير عمليات النقل خلال الفعاليات الخاصة .

## **الفعاليات المستهدفة**

الفعاليات الخاصة الكبرى التي توليها الحكومة أهمية خاصة وترعىها دائرة النقل وتستقطب ما يزيد على ٥٠٠٠ شخص في اليوم الواحد يتم خلالها تحويل بعض خطوط شبكة النقل العام أو تمديد ساعات العمل ، كما تتطلب إنشاء عدة مواقع مؤقتة لتقديم الخدمة وتوفير العديد من اللوحات الإرشادية المرورية المؤقتة .

الفعاليات الخاصة المحدودة ، وهي فعاليات محدودة النطاق ويقاد تأثيرها يكون ضئيلاً أو معدوماً سواء على شبكة النقل أو على حركة المرور .



## **الإجراءات التنظيمية**

- ١) يتعين على منظمي الفعاليات الخاصة الكبرى الالتزام بما يلي :
- أ - تقديم الخطط الخاصة بالأمن والمرور والنقل إلى لجنة الفعاليات الخاصة قبل فترة لا تقل عن ٣ أشهر من تاريخ الفعالية .
  - ب - التنسيق مع لجنة الفعاليات الخاصة بدائرة النقل في كافة مراحل الفعالية .
  - ج - تحمل نفقات جميع خدمات النقل وتكاليف التدابير المرورية الخاصة واللوحات الإرشادية المرورية المصاحبة للفعالية .
  - د - الالتزام بالإجراءات المبينة في الملحق (١) .
- ٢) في حال تطلب الفعاليات الخاصة المحدودة خدمات نقل أو تدابير مرورية محددة ، فإنه يتعين على منظميها الالتزام بالإجراءات المبينة في الملحق (٢) .
- ٣) تطبق أسعار خدمات النقل العام والإعلانات على الحافلات الواردة في الملحق (٣) على جميع الفعاليات الخاصة .

الإمارات العربية المتحدة

إمارة أبوظبي

تصدر عن الأمانة العامة للمجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي

إدارة الشؤون القانونية

أبوظبي - ص.ب. ١٩

هاتف: +٩٧١٢٦٦٩٩٨١ - فاكس: +٩٧١٢٦٦٨٨٤٤٦

Email.: [gazette@ecouncil.ae](mailto:gazette@ecouncil.ae)